



الرقم : ١٠٢٧ / ٤٨٧٢
التاريخ : ١٤٤١/٩/٢ هـ
الموافق : ٢٠٢٠/٤/٢٧ م

تعميم إلى كافة البنوك العاملة في المملكة

تحية طيبة وبعد،،،

انطلاقاً من حرص البنك المركزي على التعامل مع كافة عملاء القطاع المصرفي بعدالة وشفافية وبصورة تراعي حقوق جميع الأطراف وخاصة فيما يتعلق بتأثر التسهيلات الممنوحة لهم بتحركات سعر الفائدة، ولضمان انسيابية عكس أثر التغيرات في أسعار الفوائد على أدوات السياسة النقدية على كلفة الائتمان في الاقتصاد، ولاحقاً للبيان الصادر عن جمعية البنوك والذي تضمن تخفيض أسعار الفوائد على تسهيلات الأفراد وعملاء التجزئة بما مجموعه (١,٥%) في نهاية شهر نيسان ٢٠٢٠ وبغض النظر عن موعد إعادة تسعير تلك التسهيلات، واستناداً إلى أحكام المادة (٤/ب/١٣) والمادة (٦٥/ب) من قانون البنك المركزي رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ وتعديلاته، وأحكام المادة (٩٩/ب) من قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته، فقد تقرر ما يلي:

أولاً: تكون دورية تعديل سعر الفائدة ربعية على كافة التسهيلات الائتمانية القائمة والتي تتضمن سعر فائدة متغيرة (سواء الممنوحة قبل تعليمات التعامل مع العملاء بعدالة وشفافية أو بعدها) والتي ستمنح مستقبلاً، وبحيث يترك للبنوك حرية تحديد الدورية الربعية اعتباراً من تاريخ العقد الموقع مع العميل أو في تواريخ محددة بناءً على السياسة الخاصة بالبنك.

ثانياً: فيما يخص استجابة البنوك بتخفيض سعر الفائدة على العملاء بناءً على البيان الصادر عن جمعية البنوك المذكور، فإن على البنوك عدم رفع سعر الفائدة على العملاء وذلك عند استحقاق دوريات التعديل اللاحقة لتاريخ تخفيض سعر الفائدة وحتى نهاية العام الحالي ٢٠٢٠ ما لم يقر البنك المركزي بتغيير أسعار الفائدة وفي هذه الحالة فإن على البنوك عكس هذه التغيرات وفقاً للتعليمات النافذة.

ثالثاً: فيما يخص القروض القائمة والتي تم تسعيرها بناءً على الجوديبير فعلى البنوك وعند قيامها بإجراء التعديل الدوري لسعر الفائدة عكس التغير في المعدل الشهري لسعر الفائدة الفعلي في سوق اقراض بين البنوك لليلة واحدة (الانتربنك) بدلاً من التغير في قيمة الجوديبير.

رابعاً: على البنوك إشعار كافة العملاء (سواء الممنوحين تسهيلات قبل تعليمات التعامل مع العملاء بعدالة وشفافية أو بعدها) من خلال رسالة نصية (SMS) بسعر الفائدة والقسط الشهري الجديدين وكذلك بالدورية الجديدة لتعديل سعر الفائدة.

خامساً: تطبق أحكام البنود أعلاه اعتباراً من تاريخه ويلغى كل ما يتعارض معها من أحكام تعليمات و/أو تعاميم سابقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحافظ
د. زياد فريز